

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠١٨

بتفويض وزير الدفاع والإنتاج الحربى فى بعض اختصاصات  
رئيس الجمهورية المنصوص عليها بقانون التعبئة العامة

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة

العسكرية والوطنية؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٩ بتعديل بعض أحكام القانون

رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٧

بتفويض وزير الدفاع والإنتاج الحربى فى بعض اختصاصات رئيس الجمهورية

المنصوص عليها بقانون التعبئة العامة؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يفوض وزير الدفاع والإنتاج الحربى فى اختصاصات رئيس الجمهورية

المنصوص عليها فى المواد ٩، ١٢، ٢٤ من القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه لمدة سنة اعتبارًا من أول نوفمبر ٢٠١٨

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م ) .

عبد الفتاح السيسى